



هل يفطر الصائم بأخذ الإبر في الوريد؟

لا يفطر الصائم بأخذ الإبر في الوريد ولا في غيره. إلا أن تكون هذه الإبرة قائمة مقام الطعام بحيث يستغني بها الإنسان عن الأكل والشرب. فاما ما ليس كذلك فإنها لا تفطر مطلقاً سواء أخذت من الوريد أو من غيره. وذلك لأن هذه الإبر ليست أكلًا ولا شربًا، ولا بمعنى الأكل والشرب. وعلى هذا فيتنمي عنها أن تكون في حكم الأكل والشرب.

**هل أخذ شيء من الدم بغرض التحليل أو التبرع في نهار رمضان
يفطر الصائم أم لا؟**

إذا أخذ الإنسان شيئاً من الدم قليلاً لا يؤثر في بدنـه ضعـفاً فإنه لا يفـطر بذلك سواء أخذـه للـتحليل أو لـتشخيص المـرض، أو أخذـه للـتـبـرـع بـه لـشـخـص يـحـاجـ عليهـ. أما إذا أخذـ من الدـم كـمـيـة كـبـيرـة يـلـحقـ الـبـدـن بـهـا ضـعـفـ فإـنهـ يـفـطـرـ بذلكـ قـيـاسـاً عـلـىـ الحـجـامـةـ التـيـ ثـبـتـ بـالـسـنـةـ بـأـهـلـهاـ مـفـطـرـةـ لـلـصـائـمـ. وـبـنـاءـ عـلـىـ ذـلـكـ فإـنهـ لاـ يـجـوزـ لـإـلـهـانـسـانـ أـنـ يـتـبـرـعـ بـهـذـهـ الـكـمـيـةـ مـنـ الدـمـ وـهـوـ صـائـمـ صـومـاًـ وـاجـجاًـ كـصـومـ رـمـضـانـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ هـنـاكـ ضـرـورـةـ، فإـنهـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ يـتـبـرـعـ بـهـ لـدـفـعـ الـضـرـورـةـ، وـيـكـونـ مـفـطـرـاًـ يـأـكـلـ وـيـشـرـبـ بـقـيـةـ يـوـمـهـ وـيـقـضـيـ بـدـلـ هـذـاـ الـيـوـمـ.

ما حكم استعمال السواك للصائم بعد الزوال؟

استعمال السواك للصائم قبل الزوال وبعد الزوال سنة كما هو سنة لغيره؛ لأن الأحاديث عامة في استعمال السواك، ولم ي SST من منها صائماً قبل الزوال ولا بعده.

قال النبي ﷺ: **(السواك مطهرة للفم مرضاة للرب)**. وقال عليه الصلاة والسلام: **(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)**.

المصدر: 48 سؤال في الصيام - للعلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

هل الغيبة والنعمة تفطران الصائم في نهار رمضان؟

الغيبة والنعمة لا تفطر ان، ولكنهما تقصان الصوم.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْأَصْسَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُم تَتَعَوَّنُ﴾ [البقرة: ١٨٣] . وقال النبي ﷺ: «مَن لَمْ

هل يعتبر ختم القرآن في رمضان للصائم أمراً واجباً؟

ختم القرآن في رمضان للصائم ليس بأمر واجب، ولكن ينبغي للإنسان في رمضان أن يُكثر من قراءة القرآن كما كان ذلك سُنة رسول الله ﷺ، فقد كان عليه الصلاة والسلام يدارسه جريراً، القرآن كلٌّ رمضان.

في بعض الصيدليات بخاخ يستعمله بعض مرضى الربو، فهل يجوز للصائم استعماله في نهار رمضان؟

استعمال البخاخ جائز للصائم سواء كان صيامه في رمضان أم في غير رمضان.. وذلك لأن هذا البخاخ لا يصل إلى المعدة، وإنما يصل إلى القصبات الهوائية فتنفتح لما فيه من خاصية ويتنفس الإنسان تفهماً عادياً بعد ذلك، فليس هو بمعنى الأكل، ولا الشرب، ولا أكلألا ولا شرباً إلا المعدة.

ومعلوم أن الأصل صحة الصوم حتى يوجد دليل يدل على الفساد من كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس صحيح.

ما حكم استعمال معجون الأسنان للصائم في نهار رمضان؟

استعمال المعجون للصائم في رمضان وغيره لا يأس به إذا لم ينزل إلى المعدة والإنسان يشعر به. ولهذا قال النبي ﷺ للقبيط بن صبرة: «بالغ في الاستنشاق إلا أن صائماً»، فالأولى لا يستعمل الصائم المعجون، والأمر واسع فإذا أُخِرَ أفتر فيكون قد توفي ما يخشى أن يكون به فساد الصوم.

ما هي المفطرات التي تفطر الصائم؟

المفطرات في القرآن ثلاثة: الأكل، الشرب، الجماع، ودليل ذلك قوله تعالى:

﴿فَإِنَّ بَنِي إِرْهَنَ وَأَبْتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوْا وَأَسْرَيْوْا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ﴾

الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ [البقرة: 187].

في بالنسبة للأكل والشرب سواء كان حلالاً أم حراماً، وسواء كان نافعاً أم ضاراً أو لا نافعاً ولا ضاراً، وسواء كان قليلاً أم كثيراً، وعلى هذا فشرب الدخان مفطر، ولو كان ضاراً حراماً.

حتى إن العلماء قالوا: لو أن رجلاً بلع خرزة لأفطر. والخرزة لا تفعي البدن ومع ذلك تعتبر من المفترات. ولو أكل عجيناً عجب بنجس لأفطر مع أنه ضار.

الثالث: الجماع. وهو أغلاط أنواع المفترضات. لوجوب الكفارة فيه، والكفارة هي عتق رقة، فإن لم يجد فضيال شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فاطعام سنتين مسكتناً.

الرابع: إنزال المني بلذة، فإذا أخرجه الإنسان بلذة فسد صومه، ولكن ليس فيه كفارة، لأن الكفاراة تكون في الجماع خاصة.

الخامس: الإبر التي يُستغنى بها عن الطعام والشراب، وهي المغذية، أما الإبر غير المغذية فلا تفسد الصيام سواء أخذها الإنسان بالوريد، أو بالعضلات، لأنها ليست أكلاً ولا شرباً ولا يعني الأكل والشرب.

السادس: القيء عمداً، فإذا تقيأ الإنسان عمداً فسد صومه، وإن غلبه القيء فليس عليه شيء.

السابع: خروج دم الحيض أو النفاس، فإذا خرج من المرأة دم الحيض أو النفاس ولو قبل الغروب بلحظة فسد الصوم. وإن خرج دم النفاس أو الحيض بعد الغروب بلحظة واحدة صَحَّ صَمْها.

الثامن: إخراج الدم بالحجامة، لقول الرسول ﷺ: «أُفْطِرُ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومُ»، فإذا احتجم الرجل وظهر منه دم فسد صومه، وفسد صوم من حجمه إذا كانت بالطريقة المعروفة في عهد النبي ﷺ، وهي أن الحاجم يمس قارورة الدم، أما إذا أحجم بواسطة الآلات المنفصلة عن الحاجم، فإن المحجوم مفطر، والحادي لا يفطر.

وإذا وقعت هذه المفطرات في نهار رمضان من صائم يجب عليه الصوم، ترتب على ذلك أربعة أمور:-
1- الإثم. 2- فساد الصوم. 3- وجوب الإمساك بقيمة ذلك اليوم. 4- وجوب القضاء. وإن كان الغطير بالجماع ترتب على ذلك أيام خامس وهو الكفارة.

ما القول في قوم ينامون طول نهار رمضان وبعضهم يصلّي مع الجماعة وبعضهم لا يصلّي. فهل صيام هؤلاء صحيح؟

صيام هؤلاء مجزأٌ تبرأ به الذمة ولكن ناقصٌ جداً، ومخالفٌ لمقصود الشارع في الصيام؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿يَنْهَا الَّذِينَ لَمْ يُكِنْ عَلَيْكُمْ﴾

أَقْسِيَامٌ كَمَا كُنْتَ عَلَى الدِّينِ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ تَنَقُونَ ﴿١٣﴾ [البقرة].

وكان النبي عليه السلام يقول: «من لم يدع هون الرزور والعمل به والجهل؛ فليس له حاجه في أن يدع طعامه وشرابه».

ومن المعلوم أن إضاعة الصلاة وعدم المبالغة بها ليس من تقوى الله عز وجل،
ولا من ترك العمل بالزور، وهو مخالف لمراد الله ورسوله في فريضة الصوم،
ومن العجب أن هؤلاء ينامون طول النهار، ويسيهرون طول الليل، وبما
يسهرون الليل على لغو لا فائدة لهم منه، أو على أمر محرم يكسبون به إثماً،
ونصيحتي لهؤلاء وأمثالهم أن يتقووا الله عز وجل، وأن يستعينوا على أداء
الصوم على الوجه الذي يرضاه، وأن يستغلوا بالذكر وقراءة القرآن والصلاحة
والإحسان إلى الخلق وغير ذلك مما تقتضيه الشريعة الإسلامية. وقد كان النبي
عليه السلام أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاء جبريل فيدارسه
القرآن، فرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُ الْجَنِينِ مِنَ الرَّبِّ الْمَسِّلَةِ.